



كۆمارى عىراق
دادگای بالای ئىتیحادى

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٣٠٠/اتحادية/٢٠٢٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعى: عماد يوخنا ياقو - وكيله المحامي غسان داود رشيد.

المدعى عليه: رئيس مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات/ إضافة لوظيفته - وكيله المستشار القانوني احمد حسن عبد.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان المدعى أقام بوساطة وكيله هذه الدعوى ضد المدعى عليه رئيس مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات/ إضافة لوظيفته طالباً الحكم بالزامه بتأجيل انتخابات مجالس المحافظات في كركوك الى حين إكمال عمل المدعى عليه بتصحيح سجلات الناخبين وتدقيقها، وتخصيص سجل ناخبين خاص بالمسيحيين استناداً لأحكام المادة (١٣) من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب، ومجالس المحافظات والأقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، للأسباب الواردة في عريضة دعواه، وبعد تسجيل الدعوى واستيفاء الرسم القانوني عنها وتبليغ المدعى عليه بعريضتها ومستنداتها وفقاً للمادة (٢١/ أولاً وثانياً) من النظام الداخلي للمحكمة رقم (١) لسنة ٢٠٢٢، أجاب وكيله باللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠٢٣/١٢/١٢، وطلب رد الدعوى للأسباب الواردة فيها، وبعد استكمال الاجراءات وفقاً لما يتطلبه النظام الداخلي للمحكمة حُدد موعد لنظر الدعوى من دون مرافعة، دقت المحكمة طلبات المدعي وأسانيده ودفوع وكيل المدعى عليه ولاحظت ان المدعي قدم طلباً بوساطة وكيله مؤرخاً في ٢٠٢٤/١/٧، طلب بموجبه إبطال عريضة الدعوى؛ لانتهاء الحاجة إليها بإجراء الانتخابات في موعدها المقرر في ٢٠٢٣/١٢/١٨، ولموافقة طلبه للقانون واستناداً لأحكام المادة (١/٨٨) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل، قرر إبطال عريضة الدعوى وتحميل المدعي اتعاب محاماة وكيل المدعى عليه مبلغاً قدره مائة ألف دينار وصدر القرار بالاتفاق باتاً استناداً للمادتين ٩٣ و ٩٤ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، والمادتين (٤) و (٥) من قانون المحكمة رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وجرر في الجلسة المؤرخة في ٤/رجب/١٤٤٥ هجرية الموافق ٢٠٢٤/١/١٧ ميلادية.

القاضي

جاسم محمد عبود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا